

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[166] الدول والقوى المختلفة. أضاف إلى ذلك: أن التساهل في مواجهة الأعمال

الخيانية، التي بهذا الحجم لسوف يسهل على الآخرين خيانات قد تكون أشد خطرا، وأعظم أثرا في التدمير، على قاعدة: إن كان ثمة نجاح فهو غاية المنى، وإن فشلت المحاولة، فلن تكون النتيجة في غاية السوء، وإن كانت سيئة إلى حد ما. لكنها تسمح بانتظار فرص أكبر، وحظ أوفر. ورابعا: إن حكم سعد بن معاذ قد جاء وفق ما يحكم به اليهود أنفسهم على الآخرين، في حالات هي أدنى من حيث المبررات الموضوعية من الحالة التي توغل إليها بنو قريظة. فاليهود هم الذين كتبوا في توراتهم المحرفة عن المدينة التي يدخلونها عنوة " وإذا دفعها الرب الهك إلى يدك فاضرب جميع ذكورها بحد السيف، وأما النساء، والأطفال والبهائم وكل ما في المدينة، كل غنيمتها، فتغتنمها لنفسك. وتأكل غنيمة أعدائك التي أعطاك الرب إلهك " (1). وثمة نصوص أخرى، أكثر عنفا وقسوة في هذا المجال فراجع هذا الكتاب ج 4 ص 317 فإنها تأمر بإحراق المدينة بكل ما فيها مع بهائمها، وقتل جميع سكانها بحد السيف، ثم إحراق المدينة بالنار فتكون تلا إلى الأبد (2). وخامسا: ما الذي يضمن أن لا يعود بنو قريظة إلى نقض العهد، وتسديد الضرب القاصمة والقاضية، حين تسنح لهم الفرصة لذلك.

(1) سفر التثنية، الإصحاح العشرون - الفقرة

رقم 13 - 14. (2) وراجع أيضا سفر العدد، الإصحاح 31 الفقرة 7 - 10 و 13 - 16. (*)